

مِثْرُ نَبَأِ الْأَعْمَلِ

لمؤلف مجهول

عن النسخة التي صححها وعلّق عليها الشيخ

أحمد بن عمر الكازمي

وعنى به ونسقه أبو محمد

فضل بن محمد

(عِلْمُ الصَّرْفِ : وَغَايَتُهُ : غَايَةُ الْجَدْوَى ، حَيْثُ تَحْتَاجُ
إِلَيْهِ جَمِيعُ الْعُلُومِ الْعَرَبِيَّةِ وَالشَّرْعِيَّةِ ، كَعِلْمِ التَّفْسِيرِ وَالْحَدِيثِ
وَالْفِقْهِ ؛ وَلِذَا قِيلَ : إِنَّ الصَّرْفَ أُمَّ الْعُلُومِ وَالنَّحْوِ
أَبُوهَا) اهـ ، (أَبْجَدُ الْعُلُومِ) لِلْأَمِيرِ (صِدِّيقِ حَسَنِ خَانَ)

رحمه الله ص : (٤٢٨)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
وَبِهِ أَسْتَعِينُ وَعَلَيْهِ أَتَوَكَّلُ

ضَبَطُ عُنْوَانِ الْمَتْنِ :

هَذَا الْمَتْنُ يُعْرَفُ بِـ (بِنَاءِ الْأَفْعَالِ) وَبـ (الْبِنَاءِ) اخْتِصَارًا وَهُوَ أَشْهَرُ ، وَالْأَوَّلُ مُطَابِقٌ لِمَوْضُوعِهِ فَلَمْ يَذْكَرْ فِيهِ غَيْرَ مَا يَتَعَلَّقُ بِتَضْرِيْفِ الْأَفْعَالِ .

مُصَنَّفُهُ :

وَلَا يُعْرَفُ مُؤَلَّفُهُ فَهُوَ مَجْهُولُ النَّسَبِ عَلَى الصَّحِيحِ .

وَقَدْ اشتهَرَ عِنْدَ بَعْضِ الْمُعَاصِرِينَ أَنَّ مُؤَلَّفَهُ يُسَمَّى : (الدَّنْقَزِي) - كما في معجم المؤلفين (١/ ٨٣١) - لَكِنَّ ذَلِكَ يَفْتَقِرُ إِلَى تَوْثِيقٍ إِمَّا بِالْإِطْلَاعِ عَلَى مَخْطُوطَتِهِ أَوْ نِسْبَةِ أَهْلِ الْخَبْرَةِ بِهَذَا الشَّانِ إِلَيْهِ ، وَلَمْ يَقَعْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ - حَسَبَ مَا أُطْلِعْتُ عَلَيْهِ - فَلَمْ يُعْرَفْ إِلَّا مُطْبُوعًا وَلَا يُدْرَى أَصْلُهُ أَيْنَ هُوَ ، وَلَيْسَ لِلدَّنْقَزِي - وَفِي بَعْضِ الْمَجَامِيعِ : (الدَّنْقَزِي) ! وَذَكَرَ أَنَّ اسْمَهُ عَبْدُ اللَّهِ وَأَنَّهُ مِنْ عُلَمَاءِ الْقَرْنِ التَّاسِعِ - ذَكَرُ فِي كُتُبِ التَّرَاجِمِ وَلَا فِي كُتُبِ تَارِيخِ الْفُنُونِ وَالْمُؤَلَّفَاتِ وَالْمُؤَلِّفِينَ إِلَّا إِشَارَةً (كَحَالَةٍ) وَلَمْ يُجَلِّ إِلَى أَيِّ مَصْدَرٍ ، فَفِي هَذِهِ النَّسْبَةِ نَظَرٌ ، بَلْ فِي إِثْبَاتِ هَذَا الْإِسْمِ تَوْقُفٌ .

وَيُنْسَبُ كَذَلِكَ إِلَى : (الزَّنْجَانِي) وَهُوَ عَزُّ الدِّينِ عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الزَّنْجَانِي (ت ٦٥٥) وَهُوَ وَهْمٌ أَيْضًا ، وَسَبَّبُهُ - كَمَا ذَكَرَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْحَازِمِيُّ فِي اسْتِئْهَالِهِ شَرْحِهِ - : أَنَّهُ طُبِعَ فِي مَجْمُوعٍ وَاحِدٍ مَعَ كِتَابِ الزَّنْجَانِي (التَّضْرِيْفُ الْعِزِّي) نِسْبَةً إِلَى اسْمِهِ (عَزُّ الدِّينِ) فَسَبَّبَ هَذَا الْخَلْطَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَأَبَيْنُ مِنْ هَذَا غَلْطًا قَوْلَ بَعْضِهِمْ : مَتْنُ الْبِنَاءِ لِلْعِزِّي !

وَقَدْ نَسَبَهُ الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قَاسِمٍ فِي كِتَابِهِ : (الدَّلِيلُ إِلَى الْمُتُونِ الْعِلْمِيَّةِ) ص : (٥٥٩) إِلَى : أَحْمَدَ رُشْدِي بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَرَهْ أَعَاجِي (ت ١٢٥١) وَسَمَّاهُ بِـ (الْبِنَاءِ وَالْأَسَاسِ) ،

وهذا وهم، والصواب: أن القره أغاجي شرح متن البناء في مُصَنَّفِ سَهَاءِ بِ (الأساس في شرح البناء) كما يأتي إن شاء الله تعالى .

والعجيب أن الشيخ حفظه الله تعالى ذكر في شروح (البناء) : شرح الكفوي - الآتي ذكره إن شاء الله تعالى - ، والكفوي مُتَقَدِّمٌ عَلَى (القره أغاجي) بِنَحْوِ قَرْنٍ مِنَ الزَّمَانِ !
وبعضهم يذكره غفلاً دون نسبة كصاحب (كشف الظنون) وحسبك به ، فهذا الاضطراب يعزُّز ما ذكرته أولاً .

وجهالة مؤلفه لا تُضُرُّ - كما قال الشيخ الحازمي في شرحه - ؛ (لأنه إذا نظر أهل العلم في الكتاب وشهدوا بصلاحيته وأنه ليس فيه ما يُخالِفُ أصول العلم وأصول الفن الذي وُضِعَ له فلا يُنْقِصُ من قيمته جهالة مؤلفه) ، بل لعل ذلك أدعى إلى الإخلاص وأحرى بالقبول فإن الله تعالى يُحِبُّ الأتقياء الأخفاء .

ولا يبعد أن تكون الحال بضد هذا : فتكون جهالة المؤلف عقاباً له قطعاً للذكر الحسن ؛ لعدم أهليته والله عليم بذات الصدور وهو أعلم بمن يُكَلِّمُ في سبيله ، أو صيانةً للخلق عن الاغترار به إن كان من أهل الزبغ والانحراف أو حصل له بعد أو خلط عملاً صالحاً وآخر سيئاً - كما يرى في كثير من المصنِّفين - .

وإن كان في المصنَّف ما يحتاج إلى التنبيه عليه بين ذلك أهل العلم : إذا كان يُطْرَحُ لكثرة الخبث وغلبة الإثم على النفع ، أو يُستفاد منه على تحفظ وتيقُّظ ، أو كان ممَّا يُشَدُّ عليه باليدين لا لعصمة ولكن لأنه قد (كفى المرء نبلاً أن تُعدَّ معايبه) .

طبعاؤه :

وقد طُبِعَ طبعاَت كثيرة مُفْرَدًا وضمَّن مجاميع عديدة ، منذ عام ١٢٦٢ ولا زال يُطْبَعُ إلى يومنا هذا ، ولا جدوى في استقصائها لأنَّ الغرض من معرفة الطبَّعات الوُصُولُ لأصحِّ نُسَخِ المتن وهذا حاصلٌ - إن شاء الله تعالى - بالنُّسخة التي أقدمها من تصحيح وتدقيق الشيخ أحمد ابن

عُمَرَ الْحَازِمِيِّ حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى^(١)، وَأَمَّا التَّارِيخُ فَلَيْسَ هَذَا مَحَلَّهُ .

مِن شُرُوحِ هَذَا الْمَتْنِ :

١ - (مَانِحُ الْعَنَا وَمُزِيلُ الْعَنَا عَنْ كِتَابِ الْبِنَا) : لِأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْأَنْدَلُسِيِّ ، شَرْحُ مَزْجٍ - أَيِ بِالْمَتْنِ - فَرَعَ مِنْهُ فِي شَوَّالِ سَنَةِ ١٠٣٨ كَمَا فِي (كَشْفِ الظُّنُونِ ١ / ٢٥٥) .

٢ - (شَرْحُ الْبِنَاءِ) : لِمُحَمَّدَ بْنِ حَمِيدِ الْكَفَوِيِّ (ت : ١١٦٨) ، انْظُرْ (الْأَعْلَامُ ٦ / ١١١) ، وَشَرْحُهُ مَطْبُوعٌ سَنَةَ ١٢٩٣ فِي الْمَطْبَعَةِ الْوَهَبِيَّةِ بِمِصْرَ - ، وَطَبْعَةٌ أُخْرَى سَنَةَ ١٣١٢ فِي مَطْبَعَةِ الشَّرْكَةِ الصَّحَافِيَّةِ الْعُثْمَانِيَّةِ فِي تُرْكِيَا ، انْظُرْ (الدَّلِيلَ إِلَى الْمَتُونِ الْعِلْمِيَّةِ ص : ٥٥٩) .

٣ - (الْأَسَاسُ فِي شَرْحِ الْبِنَاءِ) : لِأَحْمَدَ رُشْدِي بْنِ مُحَمَّدَ الْقَرَهْ أَغَاجِي (ت : ١٢٥١) ، انْظُرْ : (هِدْيَةُ الْعَارِفِينَ ١ / ١٨٦) .

فَائِدَةٌ : يُحْطَى كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فِي صَبْطِ اسْمِ (قَرَهْ أَغَاجِي) وَمِثْلِهِ (قَرَهْ دَاغِي) وَنَحْوَهُمَا مِنْ الْأَسْمَاءِ ، فَيَقُولُونَ : (الْقَرَهْ أَغَاجِي) وَ (الْقَرَهْ دَاغِي) ! ، وَالصَّوَابُ أَنَّهَا بِقَافٍ وَرَاءَ مَفْتُوحَتَيْنِ مُخَفَّفَتَيْنِ بَعْدَهُمَا هَاءٌ سَاكِنَةٌ ، وَهِيَ أَسْمَاءٌ أَعْجَمِيَّةٌ مُحْكِيَّةٌ - كُرْدِيَّةٌ عَلَى غَالِبِ الظَّنِّ - وَهُمْ يُسْقِطُونَ الْهَاءَ فِي النُّطْقِ فَيَقُولُونَ : (قَرَدَاغِي) وَنَحْوَهَا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(١) النُّسْخَةُ الْمَطْبُوعَةُ ضَمِنَ (الْمَجْمُوعَ الْكَبِيرَ مِنَ الْمُتُونِ) الْمَشْهُورِ الْمَطْبُوعِ قَدِيمًا فِي مِصْرَ ، ثُمَّ نَشَرَتْهُ بَعْضُ الدُّورِ التَّجَارِيَّةِ كِدَارِ الْفِكْرِ وَالْمَكْتَبَةُ الْعَصْرِيَّةُ بِبَيْرُوتَ - أَوْ صَوَّرَتْهُ كَعَادَتِهَا دُونَ إِشَارَةِ إِلَى الْأَصْلِ ! - ، لَا بَأْسَ بِهَا وَإِنْ كَانَ فِيهَا أخطاءٌ طِبَاعِيَّةٌ وَسَقَطَ وَصَلَ فِي مَوْضِعٍ إِلَى نَحْوِ السَّطْرِ ، فَيَنْبَغِي الْأَخْتِيَاطُ فِي الْاعْتِمَادِ عَلَيْهَا .

وَلِلتَّنْبِيهِ : فَهَذَا الْمَجْمُوعُ مُنْتَشِرٌ بَيْنَ طَلَبَةِ الْعِلْمِ مَعَ أَنَّهُ مَشْهُورٌ بِالْمُتُونِ الْأَشْعَرِيَّةِ وَالْكَلَامِيَّةِ وَالْمَدَائِحِ الصُّوفِيَّةِ وَبَعْضُ الْمُتُونِ الَّتِي هِيَ مِنَ التَّرْفِيفِ الَّذِي لَا يَنْتَفِعُ بِهِ طَالِبُ الْعِلْمِ الْجَادُّ فَلَا أَنْصَحُ بِاقتِنَائِهِ إِلَّا مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْتَقِيَ مِنْهُ بَعْضَ الْمُتُونِ النَّافِعَةِ ثُمَّ يَتَخَلَّصَ مِنَ الْبَاقِي .

وَأَشِيرُ إِلَى أَنَّ النُّسْخَةَ الَّتِي صَبَطَهَا وَعَلَّقَ عَلَيْهَا الشَّيْخُ الْحَازِمِيُّ حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى - وَهِيَ فِي مَوْضِعِهِ - لَمْ تَسَلَمْ مِنْ بَعْضِ الْأخطاءِ الطَّبَاعِيَّةِ الشُّكْلِيَّةِ لِاسْتِمَاتٍ وَضَعُ كَثِيرٍ مِنَ الْحَرَكَاتِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهَا وَهَذَا يُعْتَبَرُ خَطَأً وَاحِدًا وَإِنَّمَا كَثُرَ لِتَكَرُّرِهِ ، وَأَمَّا الْأخطاءُ الْمُؤَثَّرَةُ فَفَقِيلَةٌ ، فَأَصْلَحَتْ ذَلِكَ ، وَاعْتَنَيْتُ بِعَلَامَاتِ التَّرْقِيمِ ، وَتَسْبِيحِ الْكِتَابَةِ ، وَأَدْرَجْتُ تَعْلِيقاتِ الشَّيْخِ - الَّتِي فِي النُّسْخَةِ وَكَذَلِكَ بَعْضُ التَّنْبِيهَاتِ الْمَهْمَةِ مِنْ شَرْحِهِ الصُّوتِيِّ - فِي الْحَاشِيَةِ مَصَدَّرًا بِاسْمِهِ ، فَمَا خَلَا مِنْ اشْبهِهِ وَمَا كَانَ بَعْدَ (اِهـ) بَعْدَ تَعْلِيْقِهِ فَهُوَ مِنْ كَلَامِي - مِنْ مَصَادِرٍ أُخْرَى مُبَيَّنَّةٍ فِي مَوَاضِعِهَا - .

٤ - (تَلْخِيصُ الْأَسَاسِ فِي شَرْحِ الْبِنَاءِ) : لِعَلِيِّ بْنِ عُثْمَانَ الْأَقْشَهْرِيِّ (ت : ١٢٨٥) ، انظُرْ :
(هَدِيَّةُ الْعَارِفِينَ ١/ ٧٧٦) .

وَلَعَلَّهُ تَلْخِيصٌ لِكِتَابِ أَحْمَدَ رُشْدِي وَاللَّهِ أَعْلَمُ .

٥ - (تَعْلِيْقَاتٌ عَلَى الْبِنَاءِ) : لِأَحْمَدَ جَوْدَتَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ آغَا ، وَزَيْرُ تُرْكِيٍّ ،
تُوفِّيَ فِي الْقُسْطَنْطِينِيَّةِ فِي ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ ١٣١٢ ، وَالْكِتَابُ مَطْبُوعٌ بِالْأَسْتَانَةِ سَنَةَ ١٢٩٤ .
انظُرْ (مُعْجَمَ الْمَطْبُوعَاتِ لِسُرْكَيْسِ ١/ ٧٢٠-٧٢١) وَعَنْهُ فِي (مُعْجَمِ الْمُؤَلِّفِينَ ١/ ١١٦) .

٦ - (فَتْحُ الْغِنَاءِ فِي شَرْحِ الْبِنَاءِ) : لِمَحْمُودِ فَوْزِي الْحَاجِّ ، طُبِعَ بِالْقُسْطَنْطِينِيَّةِ سَنَةَ ١٣٠٧ ،
انظُرْ (مُعْجَمَ الْمُؤَلِّفِينَ ج ٣ ص ٨٢٥) .

٧ - (مَدْخَلُ الْإِخْوَانِ عَنْ كِتَابِ بِنَاءِ الْأَفْعَالِ) : لِصَالِحِ بْنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْجَاوِي ، فَرَعٌ مِنْ
تَأْلِيْفِهِ سَنَةَ ١٣١٠ ، وَهُوَ مَطْبُوعٌ ، انظُرْ : (مُعْجَمِ الْمُؤَلِّفِينَ ١/ ٨٣١) .

تَذْيِيلٌ وَتَتَمَّةٌ هَذَا الْمَتْنِ :

وَلِحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ الشَّهْرِ بَزِينِي زَادَهُ رِسَالَةٌ ذَكَرَ فِيهَا مَا بَقِيَ مِنْ أَبْوَابِ التَّصْرِيْفِ وَهِيَ سِتَّةُ
أَبْوَابٍ زَادَهَا عَلَى الْخَمْسَةِ وَالثَّلَاثِينَ بَابًا الَّتِي ذَكَرَهَا صَاحِبُ الْبِنَاءِ (كَذَا فِي مُعْجَمِ الْمَطْبُوعَاتِ
لِسُرْكَيْسِ) .

نَظْمُهُ :

(نَيْلُ الْمُنَى فِي نَظْمِ قَوَاعِدِ الْبِنَاءِ) : لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَنِ الْفَارِسِيِّ ، وَشَرَحَهُ بِشَرْحِ سَمَاءَ : (مُزِيلُ
الْعَنَا عَنْ قَارِي نَيْلِ الْمُنَى فِي نَظْمِ قَوَاعِدِ الْبِنَاءِ) ، طُبِعَ سَنَةَ ١٣٤١ فِي مَطْبَعَةِ دَارِ إِحْيَاءِ الْكُتُبِ
الْعَرَبِيَّةِ بِمِصْرَ . انظُرْ (الدَّلِيلَ إِلَى الْمَتُونِ الْعَلْمِيَّةِ ص : ٥٦٠) .

فَائِدَةٌ :

وَاضِعُ عِلْمِ الصَّرْفِ هُوَ : مُعَاذُ بْنُ مُسْلِمِ الْهَرَّاءِ النَّحْوِيُّ (ت ١٨٧) ، انظُرْ : بُغْيَةَ الْوُعَاةِ فِي
طَبَقَاتِ اللَّغَوِيِّينَ وَالنُّحَاةِ لِلْسُّيُوطِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ (٢/ ٢٩٠) ، وَقِيلَ إِنَّ وَاضِعَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ السُّيُوطِيُّ (٢/ ٢٩١) : (وَهُوَ خَطَأً بِلَاشِكِّ) اهـ .

وَأَوَّلُ مَنْ دَوَّنَهُ مُسْتَقِلًّا : السَّازِنِيُّ أَبُو عَثْمَانَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبِ الْبَصْرِيِّ (ت : ٢٤٨) فِي كِتَابِهِ الْمَعْرُوفِ بِـ (التَّصْرِيفِ) ، وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ مُنْدَرِجًا فِي عِلْمِ النَّحْوِ ، انظُرْ (كَشَفَ الظُّنُونِ ١ / ٤١٢) وَ (أَبْجَدَ الْعُلُومِ لِلْأَمِيرِ صِدِّيقِ حَسَنِ ١ / ٤٢٩) .

وَتَرَجَّمْتُهُ فِي (مَعْجَمِ الْأَدْبَاءِ ٣ / ٦٣) ، وَمِمَّا نَقَلَ عَنْهُ مِنَ الْأَقْوَالِ الطَّرِيفَةِ (٣ / ٧٣) قَوْلُهُ : (مَنْ أَرَادَ أَنْ يُصَنِّفَ كِتَابًا كَبِيرًا فِي النَّحْوِ بَعْدَ كِتَابِ سَبِيئِهِ فَلْيَسْتَحِ) !! ، وَيُرْمَى بِالْإِمَامِيَّةِ وَالْإِرْجَاءِ نَسْأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ .

وَأَوَّلُ مَنْ صَنَّفَ فِي الْأَفْعَالِ وَتَصَاريفِهَا : أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْأَنْدَلُسِيِّ - الْمَعْرُوفُ بِابْنِ الْقُوطِيَّةِ (ت : ٣٦٧) فِي كِتَابِهِ (الْأَفْعَالُ الثَّلَاثِيَّةُ وَالرُّبَاعِيَّةُ) كَمَا فِي الْأَعْلَامِ (٦ / ٣١٢) عَنْ مَعْجَمِ الْمَطْبُوعَاتِ (٢١٩) ، وَسَمَّاهُ صَاحِبُ كَشَفِ الظُّنُونِ (١ / ١٣٣) بِـ (الْأَفْعَالُ وَتَصَاريفِهَا) .

ذَكَرْتُ هَذِهِ الْفَائِدَةَ لِعِلَاقَتِهَا بِمَا نَحْنُ بِصَدَدِهِ ؛ فَإِنَّ الْمُتَوْنَ التَّعْلِيمِيَّةَ الْمُخْتَصِرَةَ صُورَةٌ مِنْ صُورِ تَدْوِينِ الْعِلْمِ وَحِفْظِهِ وَتَقْرِيْبِهِ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَذْكَرَ مَبْدَأَ ذَلِكَ فِيهَا يَتَعَلَّقُ بِعِلْمِ الصَّرْفِ ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ .

فَائِدَةٌ أُخْرَى :

وَالشَّيْءُ بِالشَّيْءِ يُذَكَّرُ ؛ فَمِنْ الْمُخْتَصِرَاتِ الْمَشْهُورَةِ جِدًّا فِي عِلْمِ التَّصْرِيفِ (مِرَاحُ الْأَرْوَاحِ) وَهُوَ أَيْضًا مَجْهُولٌ مُؤَلَّفُهُ ، لَا يُعْرَفُ عَنْهُ إِلَّا اسْمُهُ وَلَيْسَتْ لَهُ تَرْجَمَةٌ مَعْرُوفَةٌ ، قَالَ السُّيُوطِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي (بُعْيَةِ الْوَعَاةِ فِي طَبَقَاتِ اللَّغَوِيِّينَ وَالنُّحَاةِ ١ / ٣٤٧ التَّرْجَمَةُ ٦٦٥ ط : دَارُ الْفِكْرِ) : (أَحْمَدُ ابْنُ عَلِيِّ بْنِ مَسْعُودٍ : مُصَنِّفُ الْمِرَاحِ فِي التَّصْرِيفِ ، مَخْتَصَرٌ وَجِيزٌ مَشْهُورٌ بِأَيْدِي النَّاسِ ، لَمْ أَقِفْ لَهُ عَلَى تَرْجَمَةٍ) اهـ . وَلَمْ يَذْكَرْ عَنْهُ صَاحِبُ (كَشَفِ الظُّنُونِ ص ١٦٥١) أَيْضًا شَيْئًا .

لَكِنْ قَدَّرَ الزَّرْكَلِيُّ أَنَّهُ مِنْ عِلْمَاءِ الْقَرْنِ السَّابِعِ - لَا الثَّامِنَ أَوِ التَّاسِعِ كَمَا فِي الدَّلِيلِ - وَحَمَّنَ أَنَّ وَفَاتُهُ فِي حُدُودِ ٧٠٠ ؛ وَذَلِكَ أَنَّ الْعَيْنِيَّ بَدَرَ الدِّينِ الْحَنْفِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى (وَوُلِدَ سَنَةَ ٧٦٢ وَتُوُفِّيَ سَنَةَ ٨٥٥) شَرَحَ هَذَا الْمَتْنَ وَلَهُ مِنَ الْعُمُرِ ١٩ سَنَةً أَيْ سَنَةَ ٧٨١ . انظُرْ (الْأَعْلَامِ ١ / ١٧٥) .

مِن شُرُوحِ الصَّوْتِيَّةِ :


- ١ - شَرَحَ الشَّيْخُ العَلَامَةُ مُحَمَّدُ بنِ عَلِيِّ بنِ آدَمَ الأَثِيوبِي حَفْظَهُ اللهُ تَعَالَى ، فِي ٩ أَشْرَاطِهِ .
- ٢ - شَرَحَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ بنِ عُمَرَ الحَازِمِي حَفْظَهُ اللهُ تَعَالَى ، فِي ٨ أَشْرَاطِهِ .
- ٣ - شَرَحَ الشَّيْخُ عبدُ اللهِ بنِ عُمَرَ بنِ مَرْعِي بنِ بَرِيك حَفْظَهُ اللهُ تَعَالَى ، فِي ١٧ شَرِيطًا .

تَنْبِيهُ :

ذَكَرَ الشَّيْخُ عبدُ اللهِ بنُ مَرْعِي حَفْظَهُ اللهُ فِي بَدَايَةِ شَرْحِهِ أَنَّ هَذَا المَتْنَ لَا يُعْرَفُ مُؤَلَّفُهُ ، لَكِنْ قَالَ : وَيُنْسَبُ إِلَى التَّفْتَازَانِي وَغَيْرِهِ ، وَهَذَا لَعَلَّهُ سَبَقُ لِسَانِ فَلَمْ أَرِ أَحَدًا نَسَبَهُ إِلَيْهِ لَكِنْ لِلتَّفْتَازَانِي مَصْنُفٌ آخَرَ فِي الصَّرْفِ ، فَلَعَلَّهُ أَرَادَ الزَّنْجَانِيَّ ، وَقَدْ بَيَّنْتُ أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ ، وَنُسِبَ فِي عُنْوَانِ التَّسْجِيلِ الصَّوْتِي لِشَرْحِ الشَّيْخِ عبدِ اللهِ لِلعِزِّي !! وَقَدْ ذَكَرْتُ أَنَّهُ خَطَأٌ أَيْضًا ، وَاللهُ أَعْلَمُ .



متن نباء الأفعال



عن النسخة التي صححها وعلق عليها الشيخ
أحمد بن عمر الكازمي

وعنى به ونسقه أبو محمد
فضل بن محمد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اعْلَمْ أَنَّ أَبْوَابَ التَّضْرِيفِ خَمْسَةٌ وَثَلَاثُونَ بَابًا .
سِتَّةٌ مِنْهَا لِلثَّلَاثِيِّ الْمُجَرَّدِ :

البَابُ الْأَوَّلُ

(فَعَلَ يَفْعُلُ) :

مَوْزُونُهُ : نَصَرَ يَنْصُرُ ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ عَيْنُ فِعْلِهِ مَفْتُوحًا فِي الْمَاضِي
وَمَضْمُومًا فِي الْمُضَارِعِ ، وَبِنَاؤُهُ : لِلتَّعْدِيَةِ غَالِبًا ، وَقَدْ يَكُونُ لَازِمًا ، مِثَالُ
الْمُتَعَدِّي نَحْوُ : (نَصَرَ زَيْدٌ عَمْرًا) ، وَمِثَالُ اللَّازِمِ نَحْوُ : (خَرَجَ زَيْدٌ) .
وَالْمُتَعَدِّي : هُوَ مَا يَتَجَاوَزُ فِعْلَ الْفَاعِلِ إِلَى الْمَفْعُولِ بِهِ ، وَاللَّازِمُ : هُوَ مَا لَمْ
يَتَجَاوَزْ فِعْلَ الْفَاعِلِ إِلَى الْمَفْعُولِ بِهِ بَلْ وَقَعَ فِي نَفْسِهِ .

البَابُ الثَّانِي

(فَعَلَ يَفْعُلُ) :

مَوْزُونُهُ : ضَرَبَ يَضْرِبُ ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ عَيْنُ فِعْلِهِ مَفْتُوحًا فِي الْمَاضِي
وَمَكْسُورًا فِي الْمُضَارِعِ ، وَبِنَاؤُهُ : أَيْضًا لِلتَّعْدِيَةِ غَالِبًا ، وَقَدْ يَكُونُ لَازِمًا ، مِثَالُ
الْمُتَعَدِّي نَحْوُ : (ضَرَبَ زَيْدٌ عَمْرًا) ، وَمِثَالُ اللَّازِمِ نَحْوُ : (جَلَسَ زَيْدٌ) .

البَابُ الثَّلَاثُ

(فَعَلَ يَفْعُلُ) :

مَوْزُونُهُ : فَتَحَ يَفْتَحُ ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ عَيْنُ فِعْلِهِ مَفْتُوحًا فِي الْمَاضِي
وَالْمُضَارِعِ بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ عَيْنُ فِعْلِهِ أَوْ لَامُهُ وَاحِدًا مِنْ حُرُوفِ الْحَلْقِ ،

وَهِيَ سِتَّةٌ : (الحَاءُ ، وَالخَاءُ ، وَالعَيْنُ ، وَالعَيْنُ ، وَالهَاءُ ، وَالهمزةُ) ،
وَبِنَاؤُهُ : أَيضًا لِلتَّعْدِيَةِ غَالِبًا ، وَقَدْ يَكُونُ لَازِمًا ، مِثَالُ الْمُتَعَدِّي نَحْوُ : (فَتَحَ
زَيْدٌ الْبَابَ) ، وَمِثَالُ اللَّازِمِ نَحْوُ : (ذَهَبَ زَيْدٌ) .

البَابُ الرَّابِعُ

(فَعِلَ يَفْعُلُ) :

مَوْزُونُهُ : عَلِمَ يَعْلَمُ ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ عَيْنٌ فِعْلِهِ مَكْسُورًا فِي الْمَاضِي ،
وَمَفْتُوحًا فِي الْمَضَارِعِ ، وَبِنَاؤُهُ : أَيضًا لِلتَّعْدِيَةِ غَالِبًا ، وَقَدْ يَكُونُ لَازِمًا ،
مِثَالُ الْمُتَعَدِّي نَحْوُ : (عَلِمَ زَيْدُ الْمَسْأَلَةِ) وَمِثَالُ اللَّازِمِ نَحْوُ : (وَجَلَ زَيْدٌ) .

البَابُ الْخَامِسُ

(فَعَلَّ يَفْعُلُّ) :

مَوْزُونُهُ : حَسَنَ يَحْسُنُ ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ عَيْنٌ فِعْلِهِ مَضْمُومًا فِي الْمَاضِي
وَالْمَضَارِعِ ، وَبِنَاؤُهُ : لَا يَكُونُ إِلَّا لَازِمًا ، نَحْوُ : (حَسَنَ زَيْدٌ) .

البَابُ السَّادِسُ

(فَعِلَّ يَفْعِلُّ) :

مَوْزُونُهُ : حَسِبَ يَحْسِبُ ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ عَيْنٌ فِعْلِهِ مَكْسُورًا فِي
الْمَاضِي وَالْمَضَارِعِ ، وَبِنَاؤُهُ : أَيضًا لِلتَّعْدِيَةِ غَالِبًا وَقَدْ يَكُونُ لَازِمًا ، مِثَالُ
الْمُتَعَدِّي نَحْوُ : (حَسِبَ زَيْدٌ عَمْرًا فَاضِلًا) ، وَمِثَالُ اللَّازِمِ نَحْوُ : (وَرِثَ
زَيْدٌ) ^(١) .

(١) قَالَ الشَّيْخُ الْحَازِمِيُّ حَفْظَهُ اللَّهُ تَعَالَى : (لَعَلَّ الْمَثَالَ الصَّحِيحَ : وَثِقَ زَيْدٌ بِبَكْرٍ) اِهـ ، وَأَمَّا (وَرِثَ) فَمُتَعَدٌّ ، تَقُولُ :
(وَرِثَ زَيْدٌ مَالًا) فَـ (مَالًا) مَفْعُولٌ بِهِ وَكَذَلِكَ (وَرِثَ الرَّجُلُ أَبَاهُ) .

وَإِنَّا عَشَرَ أَبَا مِنْهَا لِمَا زَادَ عَلَى الثَّلَاثِيِّ وَهُوَ ثَلَاثَةٌ أَنْوَاعٍ :
النَّوعُ الْأَوَّلُ : وَهُوَ مَا زِيدَ فِيهِ حَرْفٌ وَاحِدٌ عَلَى الثَّلَاثِيِّ ، وَهُوَ ثَلَاثَةٌ أَبْوَابٌ :

البَابُ الْأَوَّلُ :

(أَفْعَلٌ يُفْعَلُ إِفْعَالًا) :

مَوْزُونُهُ : أَكْرَمَ يَكْرِمُ إِكْرَامًا ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ ،
بِزِيَادَةِ الْهَمْزَةِ فِي أَوَّلِهِ ، وَبِنَاوُهُ : لِلتَّعْدِيَةِ غَالِبًا وَقَدْ يَكُونُ لِأَزْمًا ، مِثَالُ
الْمُتَعَدِّي نَحْوُ : (أَكْرَمَ زَيْدٌ عَمْرًا) ، وَمِثَالُ اللَّازِمِ نَحْوُ : (أَصْبَحَ الرَّجُلُ) .

البَابُ الثَّانِي :

(فَعَّلَ يُفَعَّلُ تَفْعِيلًا) :

مَوْزُونُهُ : فَرَّحَ يَفْرِحُ تَفْرِيحًا ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ
بِزِيَادَةِ حَرْفٍ وَاحِدٍ بَيْنَ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ مِنْ جِنْسِ عَيْنِ فِعْلِهِ ، وَبِنَاوُهُ : لِلتَّكْثِيرِ
غَالِبًا ، وَهُوَ قَدْ يَكُونُ فِي الْفِعْلِ نَحْوُ : (طَوَّفَ زَيْدٌ الْكَعْبَةَ) ، وَقَدْ يَكُونُ فِي
الْفَاعِلِ نَحْوُ : (مَوَّتَ الْإِبِلُ) ، وَقَدْ يَكُونُ فِي الْمَفْعُولِ نَحْوُ : (غَلَّقَ زَيْدٌ
الْأَبْوَابَ) .

البَابُ الثَّلَاثُ :

(فَاعِلٌ يُفَاعِلُ مُفَاعَلَةً وَفِعَالًا وَفِيْعَالًا) :

مَوْزُونُهُ : قَاتَلَ يُقَاتِلُ مُقَاتَلَةً وَقِتَالًا وَقِتَالًا ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ
عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ الْأَلْفِ بَيْنَ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ ، وَبِنَاوُهُ : لِلْمُشَارَكَةِ بَيْنَ
الْإِثْنَيْنِ غَالِبًا وَقَدْ يَكُونُ لِلوَاحِدِ ، مِثَالُ الْمُشَارَكَةِ بَيْنَ الْإِثْنَيْنِ نَحْوُ : (قَاتَلَ
زَيْدٌ عَمْرًا) ، وَمِثَالُ الْوَاحِدِ نَحْوُ : (قَاتَلَهُمُ اللَّهُ) .

النَّوعُ الثَّانِي : وَهُوَ مَا زِيدَ فِيهِ حَرْفَانِ عَلَى الثَّلَاثِيِّ الْمُجَرَّدِ ، وَهُوَ خَمْسَةُ أَبْوَابٍ :

البَابُ الْأَوَّلُ :

(انْفَعَلَ يَنْفَعِلُ انْفِعَالًا) :

مَوْزُونُهُ : انْكَسَرَ يَنْكَسِرُ انْكِسَارًا ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى خَمْسَةِ أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ الْهَمْزَةِ وَالنُّونِ فِي أَوَّلِهِ ، وَبِنَاؤُهُ : لِلْمُطَاوَعَةِ ، وَمَعْنَى الْمُطَاوَعَةِ : حُصُولُ أَثَرِ الشَّيْءِ عَنْ تَعَلُّقِ الْفِعْلِ الْمُتَعَدِّي بِمَفْعُولِهِ نَحْوُ : (كَسَرْتُ الزُّجَاجَ فَأَنْكَسَرَ ذَلِكَ الزُّجَاجُ) ؛ فَإِنَّ انْكِسَارَ الزُّجَاجِ أَثَرٌ حَصَلَ عَنْ تَعَلُّقِ الْكَسْرِ الَّذِي هُوَ الْفِعْلُ الْمُتَعَدِّي .

البَابُ الثَّانِي :

(افْتَعَلَ يَفْتَعِلُ افْتِعَالًا) :

مَوْزُونُهُ : اجْتَمَعَ يَجْتَمِعُ اجْتِمَاعًا ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى خَمْسَةِ أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ الْهَمْزَةِ فِي أَوَّلِهِ وَالتَّاءِ بَيْنَ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ ، وَبِنَاؤُهُ : لِلْمُطَاوَعَةِ أَيضًا ، نَحْوُ : (جَمَعْتُ الْإِبِلَ فَاجْتَمَعَ ذَلِكَ الْإِبِلُ)^(١) .

البَابُ الثَّالِثُ :

(افْعَلَّ يَفْعَلُّ افْعِلَالًا) :

مَوْزُونُهُ : احْمَرَّ يَحْمَرُّ احْمِرَارًا ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى خَمْسَةِ أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ الْهَمْزَةِ فِي أَوَّلِهِ وَحَرْفِ آخِرٍ مِنْ جِنْسِ لَامِ فِعْلِهِ فِي آخِرِهِ ، وَبِنَاؤُهُ : لِمُبَالَغَةِ اللَّازِمِ ، وَقِيلَ : لِلأَلْوَانِ وَالْعُيُوبِ ، مِثَالُ الأَلْوَانِ نَحْوُ : (احْمَرَّ زَيْدٌ) ، وَمِثَالُ العُيُوبِ نَحْوُ : (اغْوَرَ زَيْدٌ) .

(١) الصَّوَابُ : فَاجْتَمَعَتْ تِلْكَ الْإِبِلُ ، كَمَا تَأْتِي الْإِشَارَةُ قَرِيبًا .

البَابُ الرَّابِعُ :

(تَفَعَّلَ يَتَفَعَّلُ تَفَعُّلاً) :

مَوْزُونُهُ : تَكَلَّمَ يَتَكَلَّمُ تَكَلُّمًا ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ مَاضِيهِ عَلَى خَمْسَةِ أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ التَّاءِ فِي أَوَّلِهِ وَحَرْفٍ آخَرَ مِنْ جِنْسِ عَيْنِ فِعْلِهِ بَيْنَ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ ، وَبِنَاؤُهُ : لِلتَّكَلُّفِ ، وَمَعْنَى التَّكَلُّفِ : تَحْصِيلُ الْمَطْلُوبِ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ ، نَحْوُ : (تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ مَسْأَلَةً بَعْدَ مَسْأَلَةٍ) .

البَابُ الْخَامِسُ :

(تَفَاعَلَ يَتَفَاعَلُ تَفَاعُلًا) :

مَوْزُونُهُ : تَبَاعَدَ يَتَبَاعَدُ تَبَاعُدًا ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ مَاضِيهِ عَلَى خَمْسَةِ أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ التَّاءِ فِي أَوَّلِهِ وَالْأَلِفِ بَيْنَ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ ، وَبِنَاؤُهُ : لِلْمُشَارَكَةِ^(١) بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ فَصَاعِدًا ، مِثَالُ الْمُشَارَكَةِ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ نَحْوُ : (تَبَاعَدَ زَيْدٌ عَنْ عَمْرٍو) ، وَمِثَالُ الْمُشَارَكَةِ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ فَصَاعِدًا نَحْوُ : (تَصَالَحَ الْقَوْمُ) .

النَّوعُ الثَّلَاثُ : وَهُوَ مَا زِيدَ فِيهِ ثَلَاثَةُ أَحْرَفٍ عَلَى الثَّلَاثِيِّ وَهُوَ أَرْبَعَةُ أَبْوَابٍ :

البَابُ الْأَوَّلُ :

(اسْتَفْعَلَ يَسْتَفْعَلُ اسْتِفْعَالًا) :

مَوْزُونُهُ : اسْتَخْرَجَ يَسْتَخْرِجُ اسْتِخْرَاجًا ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ مَاضِيهِ عَلَى سِتَّةِ

(١) قَالَ الشَّيْخُ الْحَازِمِيُّ فِي الشَّرْحِ - الدَّرْسِ الرَّابِعِ - : (الصَّوَابُ أَنْ يَقُولَ : (لِلتَّشَارُكِ) لِلْفَرْقِ بَيْنَهُمَا) اهـ ، يُرَاجَعُ الشَّرْحُ .
(٢) قَالَ الشَّيْخُ الْحَازِمِيُّ : (صَوَابُهُ : تَبَاعَدَ زَيْدٌ وَعَمْرٌو) اهـ ؛ وَهَذَا عَلَى مَعْنَى التَّشَارُكِ الَّذِي نَصَّ عَلَيْهِ وَأَوْضَحَ مِنْهُ قَوْلُكَ : (تَقَاتَلُ زَيْدٌ وَعَمْرٌو) كُلٌّ مِنْهُمَا فَاعِلٌ فِي اللَّفْظِ مَفْعُولٌ فِي الْمَعْنَى فَكُلُّ قَاتِلٍ صَاحِبُهُ وَقَاتِلُهُ صَاحِبُهُ ، وَأَمَّا مِثَالُ الْمُصَنَّفِ فَصَالِحٌ لِمَعْنَى الْمُطَاوَعَةِ مِنْ فَاعِلٍ كَ : (بَاعَدَ عَمْرٌو زَيْدًا فَتَبَاعَدَ زَيْدٌ عَنْ عَمْرٍو) ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

أَحْرَفِ بِزِيَادَةِ الْهَمْزَةِ وَالسَّيْنِ وَالتَّاءِ فِي أَوَّلِهِ ، وَبِنَاؤُهُ : لِلتَّعْدِيَةِ غَالِبًا وَقَدْ يَكُونُ لَازِمًا ، مِثَالُ الْمُتَعَدِّي نَحْوُ : (اسْتَخْرَجَ زَيْدٌ الْمَالَ) ، وَمِثَالُ اللَّازِمِ نَحْوُ : (اسْتَحْجَرَ الطَّيْنُ) ، وَقِيلَ : لِطَلَبِ الْفِعْلِ (١) نَحْوُ : (اسْتَغْفِرُ اللَّهُ) أَي : أَطْلَبُ الْمَغْفِرَةَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى .

البَابُ الثَّانِي :

(اَفْعُوْعَلْ يَفْعُوْعَلُ اَفْعِيْعَالًا) :

مَوْزُونُهُ : اَعْشَوْشَبَ يَعْشَوْشَبُ اَعْشِيْشَابًا ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى سِتَّةِ أَحْرَفِ بِزِيَادَةِ الْهَمْزَةِ فِي أَوَّلِهِ وَحَرْفِ آخِرٍ مِنْ جِنْسِ عَيْنِ فِعْلِهِ وَالْوَاوِ بَيْنَ الْعَيْنِ وَاللَّامِ ، وَبِنَاؤُهُ : لِمُبَالَغَةِ اللَّازِمِ ؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ : (عَشَبَ الْأَرْضُ) إِذَا نَبَتَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ فِي الْجُمْلَةِ ، وَيُقَالُ : (اَعْشَوْشَبَ الْأَرْضُ) إِذَا كَثُرَتْ نَبَاتُ وَجْهِ الْأَرْضِ .

البَابُ الثَّلَاثُ :

(اَفْعَوَّلَ يَفْعَوِّلُ اَفْعَوًّا) :

مَوْزُونُهُ : اَجْلَوَّدَ يَجْلَوِّدُ اَجْلَوًّا ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى سِتَّةِ أَحْرَفِ بِزِيَادَةِ الْهَمْزَةِ فِي أَوَّلِهِ وَالْوَاوَيْنِ بَيْنَ الْعَيْنِ وَاللَّامِ ، وَبِنَاؤُهُ : أَيضًا لِمُبَالَغَةِ اللَّازِمِ ؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ : (جَلَدَ الْإِبِلُ) إِذَا سَارَ سَيْرًا بِسُرْعَةٍ ، وَيُقَالُ : (اَجْلَوَّدَ الْإِبِلُ) إِذَا سَارَ سَيْرًا بِزِيَادَةِ سُرْعَةٍ (٢) .

(١) قَالَ الشَّيْخُ الْحَازِمِيُّ حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الشَّرْحِ - الدَّرْسِ الْخَامِسِ - : (مُرَادُهُ أَنَّهُ اشْتَهَرَ عِنْدَ الصَّرْفِيِّينَ إِفَادَةُ صِيغَةِ (اسْتَفْعَلَ) لِطَلَبِ ، وَهَذَا هُوَ الْغَالِبُ لِكُنْهُ بِوَاسِطَةِ السَّيْنِ لَا مِنْ جِهَةِ الْبِنْيَةِ ، فَلَا يُعَارِضُ مَا ذَكَرَهُ مِنْ كَوْنِ بِنَائِهِ لِلتَّعْدِيَةِ ..) اهـ وَلَهَا مَعَانٍ أُخْرَى ذَكَرَهَا الشَّيْخُ وَعَبَّرَهُ .

(٢) أَوْ : جَلَدَتْ الْإِبِلُ وَاجْلَوَّدَتْ إِذَا سَارَتْ سَيْرًا ... ، وَكَذَلِكَ فِي (عَشَبَتِ الْأَرْضُ) وَسَتَأْتِي إِشَارَةٌ إِلَى مِثْلِهِ قَرِيبًا .

البَابُ الرَّابِعُ :

(اَفْعَالٌ يَفْعَالٌ اَفْعِيْعَالًا)^(١) :

مَوْزُونُهُ : اِحْمَارٌ يَحْمَارُ اِحْمِيرَارًا ، وَعَلَامَتُهُ : اَنْ يَكُوْنَ مَاضِيَهٗ عَلٰى سِتَّةِ اَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ الْهَمْزَةِ فِي اَوَّلِهِ وَالْاَلِفِ بَيْنَ الْعَيْنِ وَاللَّامِ وَحَرْفِ اٰخَرَ مِنْ جِنْسِ لَامِ فِعْلِهِ فِي اٰخِرِهِ ، وَبِنَاؤُهُ : لِمُبَالَغَةِ اللَّازِمِ ، لَكِنْ هَذَا الْبَابُ اَبْلَغُ مِنْ بَابِ الْاَفْعَالِ ؛ لِاَنَّهُ يُقَالُ : (حَمَرَ زَيْدٌ) اِذَا كَانَ لَهُ حُمْرَةٌ فِي الْجُمْلَةِ ، وَيُقَالُ : (اِحْمَرَ زَيْدٌ) اِذَا كَانَ لَهُ حُمْرَةٌ زِيَادَةً مُبَالَغَةً ، وَيُقَالُ : (اِحْمَارٌ زَيْدٌ) اِذَا كَانَ لَهُ حُمْرَةٌ زِيَادَةً مُبَالَغَةً .^(٢)

وَ وَاِحْدٌ مِنْهَا لِلرَّبَاعِيِّ الْمَجْرَدِ ، وَهُوَ بَابٌ وَاِحْدٌ :

وَزْنُهُ : (فَعْلَلٌ يَفْعَلِلُ فَعْلَلَةٌ وَفَعْلَلًا) :

مَوْزُونُهُ : دَخَرَجٌ يَدْخَرِجُ دَخْرَجَةً وَدِخْرَاجًا ، وَعَلَامَتُهُ : اَنْ يَكُوْنَ مَاضِيَهٗ عَلٰى اَرْبَعَةِ اَحْرَفٍ بِاَنْ يَكُوْنَ جَمِيعُ حُرُوفِهِ اَصْلِيَّةً ، وَبِنَاؤُهُ : لِلتَّعْدِيَةِ عَالِبًا ، وَقَدْ يَكُوْنَ لِاَزْمًا ، مِثَالُ الْمُتَعَدِّي نَحْوُ : (دَخَرَجٌ زَيْدٌ الْحَجَرَ) ، وَمِثَالُ اللَّازِمِ نَحْوُ : (دَرَبَخَ زَيْدٌ) .^(٣)

(١) قَالَ الشَّيْخُ الْحَازِمِيُّ فِي الشَّرْحِ - الدَّرْسِ الْخَامِسِ - : (الصَّوَابُ : اَفْعِيْعَالًا) اهـ ، وَبَيَّانُ ذَلِكَ فِي عَلَامَتِهِ فَتَأَمَّلْهُ .

(٢) وَقِيلَ : الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا : اَنَّ (اَفْعَلٌ) لِلْوَنِ الثَّابِتِ وَ (اَفْعَالٌ) لِغَيْرِ الثَّابِتِ وَلِذَا يُقَالُ : (جَعَلَ يَحْمَارُ مَرَّةً وَيَصْفَارُ اٰخَرَى) ،

اَنْظُرْ : فَتَحَّ الْأَفْعَالُ شَرَحَ لِامِيَّةِ الْأَفْعَالِ لِابْنِ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللهُ ، لـ (يَحْرُقُ) ص (١٤٠) ط : جَامِعَةُ الْكُوَيْتِ .

(٣) دَرَبَخَ أَي : أَصْعَى وَتَدَلَّلَ ، وَ (دَرَبَخَ الرَّجُلُ) إِذَا طَأَطَأَ رَأْسَهُ وَبَسَطَ ظَهْرَهُ ، اَنْظُرِ اللِّسَانَ مَادَّةَ (دَرَبَخَ) .

وَسِتَّةٌ مِنْهَا لِمُلْحَقِ (دَخْرَجَ) ، (وَيُقَالُ لِهَذِهِ السَّتِّ : الْمُلْحَقُ بِالرُّبَاعِيِّ) (١) :

البَابُ الْأَوَّلُ :

(فَوَعَلَ يُفَوِّعِلُ فَوَعْلَةً وَفِيْعَالًا) :

مَوْزُونُهُ : حَوَقَلَ يُحَوِّقِلُ حَوَقْلَةً وَحِيقَالًا ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ الْوَاوِ بَيْنَ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ ، وَبِنَاوُهُ : لِلْإِزْمِ فَقَطْ ، نَحْوُ : (حَوَقَلَ زَيْدٌ) .

البَابُ الثَّانِي :

(فَيَعَلَ يُفَيِّعِلُ فَيَعْلَةً وَفِيْعَالًا) :

مَوْزُونُهُ : بَيَطَرَ يُبَيِّطِرُ بَيِطْرَةً وَبِيْطَارًا ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ الْيَاءِ بَيْنَ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ ، وَبِنَاوُهُ : لِلتَّعْدِيَةِ فَقَطْ ، نَحْوُ : (بَيَطَرَ زَيْدٌ الْقَلَمَ) أَي : شَقَّهُ .

البَابُ الثَّلَاثُ :

(فَعَوَلَ يُفَعْوِلُ فَعْوَلَةً وَفِيْعَوَالًا)

مَوْزُونُهُ : جَهَوَرَ يُجَهْوِرُ جَهْوَرَةً وَجِهْوَارًا ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ الْوَاوِ بَيْنَ الْعَيْنِ وَاللَّامِ ، وَبِنَاوُهُ : أَيْضًا لِلتَّعْدِيَةِ نَحْوُ : (جَهَوَرَ زَيْدٌ الْقُرْآنَ) .

البَابُ الرَّابِعُ :

(فَعَيَّلَ يُفَعِّيِلُ فَعْيَلَةً وَفِيْعِيَالًا)

مَوْزُونُهُ : عَشِيرَ يُعَشِّرُ عَشِيرَةً وَعَشِيْرًا ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى

(١) قَالَ الشَّيْخُ الْحَازِمِيُّ حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى : (هَكَذَا ، وَالْأَوَّلَى إِسْقَاطُهَا لِأَنَّهُ سَبْنُصٌّ عَلَيْهَا فِي آخِرِ تَعْدَادِهِ) اهـ .

أَرْبَعَةَ أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ الْيَاءِ بَيْنَ الْعَيْنِ وَاللَّامِ ، وَبِنَاوُهُ : لِإِلْزَامِ ، نَحْوُ : (عَثِيرَ زَيْدٌ) أَي : طَلَعَ .

البَابُ الْخَامِسُ :

(فَعَلَّلَ يُفَعِّلِلْ فَعَلَّلَةٌ وَفَعْلَالًا)

مَوْزُونُهُ : جَلَبَبَ يُجَلِبِبُ جَلْبَبَةً وَجَلْبَابًا ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ حَرْفٍ وَاحِدٍ مِنْ جِنْسِ لَامِ فِعْلِهِ فِي آخِرِهِ ، وَبِنَاوُهُ : لِلتَّعْدِيَةِ فَقَطْ ، نَحْوُ : (جَلِبَبَ زَيْدٌ) إِذَا لَبَسَ الْجَلْبَابَ ^(١) .

البَابُ السَّادِسُ :

(فَعَلَى يُفَعِّلِي فَعْلِيَّةٌ وَفَعْلَاءٌ)

مَوْزُونُهُ : سَلَقَى يُسَلِقِي سَلْقِيَّةً وَسَلْقَاءً ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ الْيَاءِ فِي آخِرِهِ ، وَبِنَاوُهُ : لِلتَّعْدِيَةِ ، نَحْوُ : (سَلَقَيْتُ رَجُلًا) .^(٢)

(١) هَذَا الْمِثَالُ يَدُلُّ عَلَى الْإِلْزَامِ لَا التَّعْدِيَةِ فَـ (جَلِبَبَ) عَلَيْهِ بِمَعْنَى (تَجَلِبَبَ) أَي (لَبَسَ) فَلَمْ يَتَعَدَّ لَفْظًا وَإِنَّمَا مَعْنَى فَقَطْ ، وَالصَّوَابُ أَنْ يُقَالَ : (مِثَالُهُ) : (جَلِبَبَ زَيْدٌ عَمْرًا) أَي : أَلْبَسَهُ الْجَلْبَابَ ، قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : (وَفَعَلَلْتُ) يَتَعَدَّى ، قَالُوا : (صَعَّرَزْتُهُ فَتَصَعَّرَزَ) وَ (دَخَّرَجْتُهُ) وَ (جَلِبَبْتُهُ) ... اهـ ، أَدَبُ الْكَاتِبِ ص (٤٧٠ ط) (الرَّسَالَةُ) ، وَأَنْظُرْ مَا نَقَلْتُهُ عَنِ الشَّيْخِ الْحَازِمِيِّ صَفْحَةَ (١٧) حَاشِيَةَ (١) .

(٢) سَلَقَيْتُهُ وَسَلَقْتُهُ أَي : أَلْقَيْتُهُ عَلَى قَفَاهُ ، وَيُرْوَى بِالضَّادِ ، أَنْظُرْ : النَّهَائِيَّةَ (س ل ق) .
وَفِي بَعْضِ النُّسخِ - كَالَّتِي فِي الْمَجْمُوعِ الْكَبِيرِ وَغَيْرِهَا - : (وَبِنَاوُهُ لِلْإِلْزَامِ ، نَحْوُ : (سَلَقَى زَيْدٌ) أَي : نَامَ عَلَى قَفَاهُ) اهـ ، وَبِنَحْوِهِ قَالَ فِي شَذَا الْعَرَفِ ص (٣٦) وَلَمْ أَحِذْهُ فِي شَيْءٍ مِنْ كُتُبِ اللُّغَةِ ، فَلَعَلَّهُ خَطَأً ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

* وَفِيهِ أَوْزَانٌ أُخْرَى كَ : (فَعْلَلَّ) نَحْوُ : (قَلَنْسَ) إِذَا أَلْبَسَهُ الْقَلَنْسُوَّةَ ، وَهِيَ كَثِيرَةٌ ذَكَرَ بَعْضُهَا ابْنُ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي اللَّامِيَّةِ وَ (بَحْرُقُ) فِي شَرْحِهِ عَلَيْهَا (فَتْحُ الْأَفْعَالِ) ، أَنْظُرْهُ ص (١٤١ - ١٤٩) .

وَيُقَالُ لِهَذِهِ السُّتَّةِ : الْمُلْحَقُ بِالرُّبَاعِيِّ ، وَمَعْنَى الْإِلْحَاقِ : اتِّحَادُ الْمَصْدَرَيْنِ^(١) ، أَي : الْمُلْحَقِ وَالْمُلْحَقِ بِهِ .

وثَلَاثَةٌ مِنْهَا لِمَا زَادَ عَلَى الرَّبَاعِيِّ الْمُبَجَّرِ وَهُوَ عَلَى نَوْعَيْنِ :
النَّوْعُ الْأَوَّلُ : وَهُوَ مَا زِيدَ فِيهِ حَرْفٌ وَاحِدٌ عَلَى الرَّبَاعِيِّ الْمُبَجَّرِ ، وَهُوَ بَابٌ
وَاحِدٌ :

وَزُنُّهُ : (تَفَعَّلَ يَتَفَعَّلُ تَفَعُّلاً)

مَوْزُونُهُ : تَدَخَّرَجَ يَتَدَخَّرَجُ تَدَخَّرَجًا ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى
خَمْسَةِ أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ التَّاءِ فِي أَوَّلِهِ ، وَبِنَاوُهُ : لِلْمَطَاوَعَةِ نَحْوُ : (دَخَّرَجْتُ
الْحَجَرَ فَتَدَخَّرَجَ ذَلِكَ الْحَجَرُ) .

النَّوْعُ الثَّانِي : وَهُوَ مَا زِيدَ فِيهِ حَرْفَانِ عَلَى الرَّبَاعِيِّ الْمُبَجَّرِ ، وَهُوَ بَابَانِ :

البَابُ الْأَوَّلُ :

(اَفْعَلَلَ يَفْعَلَلُ اَفْعِلَالًا)

مَوْزُونُهُ : اَحْرَنْجَمَ يَحْرَنْجِمُ اَحْرَنْجَامًا ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى
سِتَّةِ أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ الْهَمْزَةِ فِي أَوَّلِهِ وَالنُّونِ بَيْنَ الْعَيْنِ وَاللَّامِ الْأُولَى ، وَبِنَاوُهُ :
لِلْمَطَاوَعَةِ أَيضًا ، نَحْوُ : (حَرَجَمْتُ الْإِبِلَ فَاحْرَنْجَمَ ذَلِكَ الْإِبِلُ)^(٢) .

(١) قَالَ الشَّيْخُ الْحَازِمِيُّ فِي الشَّرْحِ - الدَّرْسِ السَّادِسِ - (هَذَا عَلَى قَوْلٍ ، وَالْأَصْحَحُّ اتِّحَادُ الْمَصْدَرِ الْأَوَّلِ (فَعَلَلَةً) دُونَ (فَعَلَلًا) لِغَدَمِ اطَّرَادِهِ ..) اهـ ، رَاجِعْ لِلتَّفْصِيلِ الشَّرْحِ .

(٢) قَالَ الشَّيْخُ الْحَازِمِيُّ حِفْظَهُ اللَّهُ تَعَالَى : (صَوَابُهُ (فَاحْرَنْجَمَتْ تِلْكَ الْإِبِلُ)) اهـ .

البَابُ الثَّانِي :

(اَفْعَلَّ يَفْعَلُّ اَفْعِلًّا)

مَوْزُونُهُ : اَفْشَعَرَّ يَفْشَعِرُّ اَفْشَعْرَارًا ، وَعَلَامَتُهُ : اَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى سِتَّةِ
اَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ الْهَمْزَةِ فِي اَوَّلِهِ وَحَرْفٍ آخَرَ مِنْ جِنْسِ لَامِهِ الثَّانِيَةِ فِي آخِرِهِ ،
وَبِنَاؤُهُ : لِمُبَالَغَةِ الْاَلْزَامِ ؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ : (قَشَعَرَ جِلْدُ الرَّجُلِ) إِذَا انْتَشَرَ
شَعْرُ جِلْدِهِ فِي الْجُمْلَةِ ، وَيُقَالُ : (اَفْشَعَرَ جِلْدُ الرَّجُلِ) إِذَا انْتَشَرَ شَعْرُ
جِلْدِهِ مُبَالَغَةً .

وَخَمْسَةٌ مِنْهَا لِمُلْحَقٍ (تَدْحَرَجَ) :

البَابُ الْأَوَّلُ :

(تَفْعَلَلَّ يَتَفَعَّلُ تَفْعَلًّا)

مَوْزُونُهُ : تَجَلَبَبَ يَتَجَلَبَّبُ تَجَلْبُبًا ، وَعَلَامَتُهُ : اَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى
خَمْسَةِ اَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ التَّاءِ فِي اَوَّلِهِ وَحَرْفٍ آخَرَ مِنْ جِنْسِ لَامِ فِعْلِهِ فِي آخِرِهِ ،
وَبِنَاؤُهُ : لِالْاَزْمِ^(١) ، نَحْوُ : (تَجَلَبَبَ زَيْدٌ) .

البَابُ الثَّانِي :

(تَفْوَعَلَ يَتَفَوَّعَلُ تَفْوَعُلًا)

مَوْزُونُهُ : تَجَوَّرَبَ يَتَجَوَّرَبُ تَجَوَّرَبًا ، وَعَلَامَتُهُ : اَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى
خَمْسَةِ اَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ التَّاءِ فِي اَوَّلِهِ وَالْوَاوِ بَيْنَ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ ، وَبِنَاؤُهُ : لِالْاَزْمِ ،

(١) قَالَ الشَّيْخُ الْحَازِمِيُّ حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى : (فِي نُسْخَةِ : لِلْمُطَاوَعَةِ) اِهـ ، وَقَالَ فِي الشَّرْحِ - الدَّرْسِ السَّابِعِ - : (أَيُّ :
لِمُطَاوَعَةِ (فَعَلَّلَ) نَحْوُ (جَلْبَبْتُهُ فَتَجَلَبَّبَ) وَهُنَاكَ تَلَازُمٌ بَيْنَ الْمُطَاوَعَةِ وَاللُّزُومِ فَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ ، لَكِنَّ الْأَوَّلَى التَّعْبِيرُ
بِالْمُطَاوَعَةِ لِأَنَّهُ يُفِيدُ مَعْنَى أَنْصَحَ) اِهـ بِمَعْنَاهُ .